



349-P25-C.A



بقاعات التدريب



٢٤ ساعة

وصف البرنامج:

يستهدف هذا البرنامج المتخصصين في إدارات خطابات الضمان، لتمكينهم من تحليل وتطبيق الإجراءات المرتبطة بإصدار وتعديل خطابات الضمان المحلية والخارجية وخطابات الاعتماد الضامن. سيتمكن المشاركون من تصميم نماذج مهنية ومعالجة حالات عملية تحت شروط واقعية تحاكي بيئة العمل البنكي، وفق معايير (URDG 758) و (ISP98) في نهاية البرنامج، سيكون المتدرب قادراً على تمييز العلاقات القانونية والتجارية بين أطراف الضمان، واتخاذ قرارات مناسبة بشأن النزاعات والمطالبات.

إلى من يوجه البرنامج:

- يوجه هذا البرنامج إلى المتخصصين في مجال الاعتمادات المستندية.

أهداف البرنامج:

- توضيح العلاقات المستقلة بين أطراف خطاب الضمان (الأمر، البنك، المستفيد) مع أمثلة عملية.
- تطبيق إجراءات تعديل خطاب ضمان محلي (مثل مد الصلاحية أو تسييل القيمة) في سيناريو محاكاة.
- تفسير إجراءات إصدار خطاب ضمان خارجي وفق معايير (URDG 758) مع الإشارة إلى دور البنوك المراسلة.
- مقارنة خصائص خطاب الاعتماد الضامن مع الاعتماد المستندي وخطاب الضمان في سياق تجاري.
- تصميم نموذج خطاب ضمان لتغطية تسهيلات ائتمانية بناءً على سيناريو قرض مجمع.
- تطبيق القواعد الموحدة (URDG 758) لحل نزاع متعلق بمطالبة خطاب ضمان في حالة عملية.
- تحليل حالة عملية لخطاب ضمان أو اعتماد ضامن لتحديد الإجراءات المناسبة للإصدار أو التعديل.

محتويات البرنامج:

الجزء الأول: أساسيات خطابات الضمان

- تنفيذ عملية الشراء والبيع.
- رغبة المشتري في اختيار سلعته.

- تواجد المشتري والبائع في بلدين مختلفين.
- التعريف بخطابات الضمان.
- أطراف خطاب الضمان.
- أهمية خطاب الضمان لأطراف التعامل.
- العلاقات المستقلة.

- أولاً: العلاقة بين العميل طالب الإصدار (الأمر) والمستفيد وتتخذ هذه العلاقة إحدى الصور التالية.
- ثانياً: العلاقة بين العميل (الأمر) والمصرف مصدر الضمان (البنك الضامن).
- ثالثاً: علاقة البنك الضامن والمستفيد.
- التقسيم العام لخطابات الضمان.
- خطابات ضمان محلية (Local Letter of Guarantee).
- خطابات الضمان الخارجية (Foreign Guarantee).
- أنواع خطابات الضمان المصرفية.
- أولاً: خطابات ضمان المستخدم في المناقصات والمزايدات.
- ثانياً: خطابات الضمان الأخرى.

الجزء الثاني: خطابات الضمان المحلية

- خطابات الضمان المحلية ودورها.
- إصدار خطاب الضمان.
- تعديلات خطابات الضمان.
- أولاً: مد الصلاحية.
- ثانياً: زيادة قيمة خطاب الضمان.
- ثالثاً: تخفيض قيمة خطاب الضمان.
- رابعاً: تقصير أجل خطاب الضمان.
- خامساً: تعديل بنص خطاب الضمان.
- سادساً: تسييل قيمة خطاب الضمان (المصادرة).
- سابعاً: إلغاء خطاب الضمان.
- ثامناً: إصدار بدل فاقد لأصل خطاب الضمان / التعديل.
- تاسعاً: تعديل خطاب الضمان ليصبح ساري المفعول.
- عاشراً: يجب مراعاة تجديد شروط الضمان وفقاً للأعراف الدولية (URDG 758).
- حادي عشر: إصدار خطابات ضمان إلكترونية.
- استعراض كافة النماذج الخاصة بخطاب الضمان المحلي ودوره وتعديلاته.

الجزء السادس: الأطر القانونية لخطابات الضمان

- المعيار الدولي لممارسة خطاب الضمان تحت الطلب الخاص بالقواعد الموحدة لخطابات الضمان تحت الطلب (URDG758).
- حالات عملية.
- مناقشة ١: إصدار خطاب الضمان.
- مناقشة ٢: إصدار خطاب الضمان.
- مناقشة ٣: إصدار خطاب ضمان.

الجزء السابع: حالات عملية

- حالات عملية لكافة أنواع خطابات الضمان والاعتماد الضامن.
- أنواع خطابات الضمان والاعتماد الضامن وتعديلاتها وبعض النماذج للمراسلات والإقرارات.

استراتيجية التقييم:

سيتم تقييم المتدربين بناء على تفاعلهم أثناء البرنامج ومشاركتهم في التدريبات.

اجتياز هذا البرنامج بنجاح يؤهل المتدربين للحصول على:

٢ وحدات تعليم مستمر.

اللغة المستخدمة:

العربية.

متطلبات الحضور:

- خبرة عملية لا تقل عن سنة في مجال خطابات الضمان

الجزء الثالث: خطابات الضمان الخارجية

- خطابات الضمان الخارجية ودورها.
- الإجراءات المتبعة عند إصدار خطاب الضمان الخارجي.
- أولا: دورة خطابات الضمان الخارجية.
- إصدار خطاب الضمان الخارجي.
- تعديلات خطاب الضمان الخارجي.
- إلغاء خطاب الضمان.
- ثانياً: خطابات الضمان المقابلة.
- تعديلات خطابات الضمان المقابلة.
- خطابات الضمان المجمعة.
- معايير فحص المستندات الأعراف الدولية الصادرة من غرفة التجارة الدولية (ISDGP).

الجزء الرابع: خطابات الاعتماد الضامن

- خطاب الاعتماد الضامن.
- أنواع الاعتمادات الضامنة.
- الفرق بين خطاب الاعتماد الضامن وكل من الاعتماد المستندي، وخطاب الضمان.
- معايير فحص المستندات الأعراف الدولية الصادرة من غرفة التجارة الدولية (ISDGP).

الجزء الخامس: خطابات الضمان للتسهيلات الائتمانية

- خطابات الضمان الخاصة بتغطية الحصص بالقروض المشتركة.
- (Syndication Loan) القروض المجمعة.
- خطاب الضمان لمنح تسهيلات ائتمانية.
- أولا: - خطابات الضمان الصادرة من بنك لصالح بنك آخر.
- ه أطراف خطابات الضمان.
- ثانيا: خطابات التعزيز الصادرة من الشركة العالمية أو الشركة القابضة (أي من المركز الرئيسي للشركة) لصالح البنك مانح الائتمان لضمان التسهيلات الممنوحة لفرع الشركة بالبنك المانح للتسهيل وتعرف باسم.
- ه سبل التعامل بين إدارة خطابات الضمان والإدارات الأخرى بالبنوك.
- مفهوم علاقة خطابات الضمان\الحد المصرح به من وزارة المالية.
- خصائص خطابات الضمان.
- استعراض النماذج الخاصة بالقروض المجمعة\خطابات ضمان التسهيلات.



349-P25-C.A



بقاعات التدريب



٢٤ ساعة